قرار وزير البيئة والتغير المناخي رقم (15) لسنة 2022

بشأن تنظيم موسم صيد بعض الطيور والحيوانات البرية

وزير البيئة والتغير المناخي،

بعد الاطلاع على القانون رقم (4) لسنة 2002 بتنظيم صيد الحيوانات والطيور والزواحف البرية،

وعلى المرسوم بقانون رقم (30) لسنة 2002 بإصدار قانون حماية البيئة ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم (19) لسنة 2004 بشأن حماية الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية،

وعلى القانون رقم (5) لسنة 2006 بتنظيم الإتجار في أنواع الكائنات الفطرية المهددة بالانقراض ومنتجاتها،

وعلى القرار الأميري رقم (57) لسنة 2021 بتعيين اختصاصات الوزارات،

وعلى قرار المجلس الأعلى للبيئة والمحميات الطبيعية رقم (2) لسنة 2008 بشروط وضوابط الصيد في محمية المنطقة الشمالية الغربية لدولة قطر،

وعلى القرار الوزاري رقم (187) لسنة 2021 بشأن تنظيم موسم صيد بعض الطيور والحيوانات البرية،

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

قرر ما يلي:

مادة (1)

يكون موسم صيد الطيور المهاجرة (اللفو) في الفترة التالية من 2022/9/1 حتى 2023/2/15 دون غيرها من العام، على أن يكون صيد طائر الحبارى بواسطة الصقور فقط، ويحظر استخدام أو تبادل أدوات ووسائل الصيد غير التقليدية وبالأخص جهاز جذب الطيور (الصوايات).

مادة (2)

يكون موسم صيد الأرانب في الفترة من 2022/12/15 حتى 2023/1/15 دون غيرها من العام ، على أن يكون صيدها بواسطة الصقور وكلاب الصيد فقط .

مادة (3)

يحظر صيد وبيع أي من الطيور أو الحيوانات الفطرية البرية الأخرى طوال العام والمدرجة في قائمة أنواع الحيوانات الممنوع والمحظور صيدها والمرفقة بهذا القرار .

مادة (4)

يحظر الصيد بكافة أنواعه في المحميات الطبيعية والجزر ، وداخل حدود المدن والقرى والحدائق العامة ، وداخل الممتلكات الخاصة والمزارع إلا بموافقة أصحابها وذوي الحقوق عليها .

مادة (5)

على جميع الجهات المختصة، كلاً فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ 2022/9/1، وينشر في الجريدة الرسمية .

د. فالح بن ناصر آل ثاني
وزيـــر البيئـــة والتغير المناخـي

وزارة العـــــدل
Ministry of Justice
State of Qatar • دولـــة قطـــر

صدر بتاريخ : ٥ / ٩ / ٢٠٢٢ م